

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حفظه الله

الأخ السائل /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته... وبعد

وردنا سؤالكم التالي:

(١٢١٣٥)

سؤال: لا يخفى عليكم ما لرعاية الأيتام والعناية بهم من الفضل الكبير والأجر العظيم، وحيث صدر قرار مجلس الوزراء بإنشاء المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام وسجلت بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية وبدأت القيام بمهامها وبرامجها منذ أشهر حيث ترعى وتؤوي الأيتام ومن في حكمهم من ذوي الظروف الخاصة صغارا وكبارا حيث تقدم خدماتها الإيوائية للصغار وتتولى العناية بهم وتعليمهم وتوفير جميع ما يحتاجون إليه في شؤون الحياة ثم ترعى الكبار بتأهيلهم وتوظيفهم ومن ثم تتولى تزويجهم واستئجار مساكنهم وتأثيثها بالكامل ولا تقف المؤسسة عند هذا الحد بل تتواصل الرعاية بمتابعتهم بعد الزواج وتذليل الصعاب التي قد تواجههم في الحياة الأسرية، وكثير من المتبرعين يسألون عن جواز دفع الزكوات لدعم المؤسسة في رعايتها للأيتام، فأحببنا رفع السؤال لفضيلتكم لتتكرموا بتوضيح ذلك.

الجواب: لا مانع من دفع الزكاة لدعم المؤسسات الخيرية لرعاية الأيتام، فإن الأيتام ممن تحل لهم الزكاة، فهم فقراء ومساكين ليس لهم من يقوم بحاجاتهم ويوفر لهم النفقات والسكن والأثاث وما يحتاج إليه في التعليم والتربية، وهذه الأشياء من ضرورات الحياة في حق هؤلاء الأيتام، فلا بأس بدفع الزكاة لدعم هذه المؤسسة. والله أعلم.

قاله وأملاه

عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين

١٤٢٥/٤/١٧ هـ